

## ميزانية السنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤

مجلس محافظة الوادي الجديد

جدول حرف (١) المصروفات

| تقديرات سنة |         |                             |
|-------------|---------|-----------------------------|
| ١٩٦٣        | ١٩٦٢    |                             |
| جيب         | جيب     |                             |
| ٢٣٦٥١٧      | ٣٠٠٥٧٤  | باب ١ - مرتبات وأجور ... .. |
| ١٥٧٧٠٧      | ٢٢٨٩٠٨  | » ٢ - مصروفات عامة ... ..   |
| ٣٨٤١١٤      | ٤٠٦٥٩٥  | » ٣ - استثمارية ... ..      |
| ٨٢٥١١٤      | ١٦٤١٣٠  | » غير مبنوية ... ..         |
| ٨٦١٠٢٢      | ١١٠٠٢٠٧ | الجملة ... ..               |

جدول حرف (ب) الإيرادات

| تقديرات سنة |           |                                        |
|-------------|-----------|----------------------------------------|
| ١٩٦٣/١٩٦٢   | ١٩٦٤/١٩٦٣ |                                        |
| جيب         | جيب       |                                        |
| —           | ١٠٠٠      | باب ٣ - رسوم السيارات ... ..           |
| ٣٥٠٠٠       | ٥٠٠٠٠     | » ٥ - النصيب في الصندوق المشترك ... .. |
| —           | ٨٢٤٠٠     | » ١٢ - تسميلات أثمانية ... ..          |
| ٣٥٠٠٠       | ١٣٣٤٠٠    |                                        |
| ٨٢٦٠٢٢      | ٩٦٦٨٠٧    | إعانة ميزانية الدولة ... ..            |
| ٨٦١٠٢٢      | ١١٠٠٢٠٧   | الجملة ... ..                          |

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٥٢ لسنة ١٩٦٣

يربط ميزانية مجلس محافظة الوادي الجديد للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢٨٦ لسنة ١٩٦٣ يربط ميزانية الخدمات

للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تقررت مصروفات ميزانية مجلس محافظة الوادي الجديد للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ بمبلغ ١,١٠٠,٢٠٧ ج ( مليون ومائة ألف ومائتين وسبعة جنيهات ) وذلك وفقا للجدول حرف (١) المرافق .

مادة ٢ - تقررت إيرادات ميزانية مجلس محافظة الوادي الجديد للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ بمبلغ ١,١٠٠,٢٠٧ ج ( مليون ومائة ألف ومائتين وسبعة جنيهات ) وذلك وفقا للجدول حرف (ب) المرافق .

مادة ٣ - للجنة الوزارية للإدارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتمادات من ديوان عام وزارات الخدمات إلى المحافظات وبالعكس بعد موافقة الوزارات المختصة وبعد إخطار وزارة الخزانة ، ولوزير الإدارة المحلية هذه السلطة بالنسبة لوزارته .

مادة ٤ - لوزير الإدارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتمادات من محافظة إلى أخرى بعد الاتفاق مع الوزير المختص .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

مدير رئاسة الجمهورية في ٩ ربيع الآم سنة ١٣٨٣ ( ٢٨ أغسطس سنة ١٩٦٣ )

جمال عبد الناصر